دائـــرة رأس الخيمـــة للمعرفـــة
RAS AL KHAIMAH
DEPARTMENT OF KNOWLEDGE

الدليل الإرشادي لمساعد دعم التعلم

للمدارس الخاصة في إمارة رأس الخيمة



إرشادات تطبيقية متوافقة مع المتطلبات الحالية لسياسات دائرة رأس الخيمة للمعرفة

الإصدار 1.0

سبتمبر 2026

المحتويات

لتحديث أرقام الصفحات أدناه، حدِّد جدول المحتويات ثم اضغط المفتاح F9 في برنامج Microsoft Word.

1. الغرض والنطاق 3

1.1 المصطلحات الرئيسية 3

1.2 مبادئ الممارسة 3

2. تحديد الحالات التي قد تستدعي تعيين مساعد دعم التعلّم 4

2.1 الأدلة المطلوبة لاتخاذ القرار 4

2.2 الظروف التي قد تشير إلى مستوى أعلى من الاحتياج 4

2.3 آلية اتخاذ القرار 4

2.4مبررات لا تكفي بمفردها 5

3. الاستقطاب والتعيين 5

3.1 الحد الأدنى لشروط الأهلية واعتبارات الاختيار 5

3.2 الوثائق المطلوبة قبل مباشرة العمل 6

3.3 الترتيبات الممولة من المدرسة والممولة من وليّ الأمر 6

4. الأدوار والمسؤوليات 7

4.1 المسؤوليات الأساسية 7

4.2 المسؤوليات التي تبقى من اختصاص المعلمين وفريق الدمج 7

4.3 ما لا يجوز لمساعد دعم التعلّم القيام به 7

4.4 الحضور في الصفوف الاعتيادية والتدابير التعليمية البديلة 8

4.5 دورة الممارسة اليومية 8

5. التطوير المهني السنوي 8

5.1 برنامج التعلّم السنوي الموصى به 8

5.2 الإشراف ومراجعة الأداء 9

6. قوائم التحقق الخاصة بالتنفيذ 9

6.1 قائمة التحقق الخاصة بقرار فريق الدمج 9

6.2 قائمة التحقق السابقة لمباشرة العمل 10

6.3 أسئلة المراجعة السنوية 10

7. صفة هذه الإرشادات 10

8. المراجع 10

1. الغرض والنطاق

يوفّر هذا الدليل إطارًا عمليًا لتحديد الحالات التي قد يحتاج فيها الطالب إلى مساعد فردي لدعم التعلّم (LSA)، ولاستقطاب هذا المساعد وتهيئته، وتحديد دوره، والتخطيط لتطويره المهني السنوي،ويسري هذا الدليل على مساعدي دعم التعلم المعينين من قبل المدرسة واولئك المعينين من قبل أولياء الأمور، وفي كلا الحالتين، تظل المدرسة مسؤولة عن الإشراف على المساعد، و متابعة جودة التعليم، ووضوح الدور الذي يقوم به، ومدى امتثاله للمتطلبات التنظيمية.

يقوم الدليل على مبدأ أساسي هو ان الدعم الفردي المباشر الذي يقدّمه شخص بالغ للطالب هو اسلوب موجَّه وليس استجابة تلقائية لتشخيص ما أو لتدني التحصيل، ولا ينبغي التوصية به إلا حين تُظهر الأدلة أن المواءمات المعقولة، والتدريس التكيّفي، والدعم المتاح عادةً، لا تكفي لضمان وصول الطالب الآمن إلى التعلّم، أو مشاركته، أو تقدّمه، أو تنامي استقلاليته.

يُعدّ هذا الدليل إرشادات تشغيلية؛ فهو يدعم سياسات دائرة رأس الخيمة للمعرفة المدرجة في القسم 8، ولا يحلّ محلها.

1.1 المصطلحات الرئيسية

الجدول 1: المصطلحات الرئيسية المستخدمة في هذا الدليل

المصطلح	التعريف الإجرائي
مساعد دعم التعلّم (LSA)	مساعد فردي، أو مساعد مخصّص لطالب واحد (1:1)، يُكلَّف بدعم طالب محدد بالاسم، وتستخدم سياسة دائرة رأس الخيمة للمعرفة أيضًا مصطلحات «المساعد الفردي»، و«المعلم الظل»، و«مساعد الدعم الفردي (1:1)» للدلالة على هذه الوظيفة.
فريق التعليم الدامج	الفريق المعيَّن في المدرسة الذي يشرف على تحديد الطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، وتقييمهم، والتخطيط لهم، وتقديم الخدمات لهم، ومراجعتها، ووفقًا لسياسة التعليم الدامج، يتألف هذا الفريق عادةً من أحد أعضاء القيادة العليا، ورئيس قسم التعليم الدامج أو منسق الاحتياجات التعليمية الخاصة (SENCO)، والأخصائي الاجتماعي، ومعلم التعليم الدامج.
الخطة التربوية الفردية (IEP)	خطة فردية تحدد الأهداف المتفق عليها، والمواءمات، والتكييفات، واستراتيجيات الدعم، والمسؤوليات، وترتيبات المراجعة.
المنهج المعدَّل	مسار تُعدَّل فيه نواتج التعلّم المتوقعة أو المحتوى ذاته، بدلًا من الاكتفاء بدعم وصول الطالب إلى التعلّم من خلال المواءمات وحدها.
الطلبة أصحاب الهمم (SOD)	الطلبة الذين لديهم اختلافات جسدية، أو معرفية، أو ذهنية، أو انفعالية، أو حسية طويلة الأمد، تستلزم ترتيبات تيسيرية لضمان حصولهم على فرص تعليمية منصفة.

ملاحظة حول المصطلحات: تستخدم سياسة التعليم الدامج مصطلح «مساعد دعم التعلّم» في موضعين وبدلالتين مختلفتين؛ إذ يصفه جدول التعريفات بأنه شخص يموّله وليّ الأمر لتقديم الرعاية الشخصية والمساعدة الأكاديمية، في حين يُدرجه جدول الملاك الوظيفي في فئة واحدة مع المساعد الفردي، والمعلم الظل، ومساعد الدعم الفردي (1:1). ويعتمد هذا الدليل الدلالة الأوسع الواردة في جدول الملاك الوظيفي، بحيث تنطبق التوقعات ذاتها المتعلقة بالحماية والإشراف والتدريب أيًّا كانت جهة تمويل الوظيفة أو مسمّاها.

1.2 مبادئ الممارسة

- الانطلاق من حق الدمج وإتاحة الوصول إلى المنهج المدرسي كاملًا، مع تكييف المحتوى والأنشطة عند الحاجة.
- اعتماد أقل مستوى تدخل من قبل البالغين وأن يكون فعّالًا وآمنًا في آنٍ واحد.
- تخطيط الدعم بما يعزّز المشاركة، والتواصل، والتنظيم الذاتي، والاستقلالية، بدلًا من تكريس الاعتماد على البالغين.
- بناء القرارات على مصادر متعددة للأدلة، ومراجعتها سنويًا على الأقل، أو في وقت أقرب إذا تغيّرت الظروف أو استدعى الأمر إجراء تعديل.
- ضمان بقاء المساءلة عن التدريس، وتصميم المنهج، والتقييم، من اختصاص المعلمين المؤهلين وفريق الدمج.

2. تحديد الحالات التي قد تستدعي تعيين مساعد دعم التعلّم

لا ينبغي لفريق الدمج في المدرسة أن يقرّر التوصية بتعيين مساعد دعم التعلّم إلا بعد استكمال التقييم الفردي للطالب وتحديد مجال احتياج بعينه، وقد يُسهم التشخيص الطبي او التربوي النفسي في توجيه هذا القرار، غير أنه لا ينبغي أن يؤدي تلقائيًا إلى اعتماد الدعم الفردي، ولا أن يستبعده تلقائيًا،وعلى الفريق أن ينظر في كيفية أداء الطالب عبر مجموعة من الحصص الدراسية، وأوقات الانتقال، والأوقات الاجتماعية، وفترات الاستراحة، وغيرها من السياقات المدرسية ذات الصلة.

2.1 الأدلة المطلوبة لاتخاذ القرار

ينبغي أن تستند القرارات المتعلقة بمستوى الدعم الذي يحتاج إليه الطالب من مساعد دعم التعلّم إلى أدلة متقاطعة مستقاة من مصادر مناسبة، وقد تشمل هذه الأدلة ما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

1. التقارير الطبية، أو السريرية، أو العلاجية، أو النفسية التربوية، متى توفرت وكانت ذات صلة؛
2. نتائج التقييمات القبلية، والتشخيصية، والمستندة إلى المنهج، والمقنّنة؛
3. الملاحظات الصفية التي تبيّن أنماط وصول الطالب إلى التعلّم، وانخراطه، وسلوكه، وتواصله، واستقلاليته؛
4. بيانات التقدم، والاستجابات الموثّقة للتدخلات والترتيبات التيسيرية المعقولة التي سبق تطبيقها؛
5. مدخلات المعلمين، وفريق الدمج، والأخصائيين المعنيين؛
6. تقييمات المخاطر، وخطط الرعاية، وخطط دعم السلوك، أو خطط الإخلاء الشخصية في حالات الطوارئ، حيثما انطبق ذلك.

2.2 الظروف التي قد تشير إلى مستوى أعلى من الاحتياج

قد يكون تعيين مساعد دعم التعلّم مناسبًا على وجه الخصوص حين يكون واحد أو أكثر مما يلي جوهريًا، ومستمرًا، ومدعومًا بالأدلة.

الجدول 2: مؤشرات قد تدل على الحاجة إلى دعم فردي

مجال الاحتياج	أمثلة على المؤشرات
الإعاقة الشديدة أو المركّبة	عوائق جوهرية تتعلق بالتنقل، أو التواصل، أو الوصول الحسي، أو الإدراك، أو الرعاية الشخصية، أو المشاركة الآمنة، وتستلزم مساعدة فردية متكررة.
الاحتياجات السلوكية أو احتياجات التنظيم الذاتي المعقّدة	اضطراب متكرر أو عالي الخطورة في التنظيم الذاتي، أو مغادرة المكان دون إذن، أو إيذاء الذات، أو العدوانية، أو سلوك يحدّ بدرجة كبيرة من الوصول إلى التعلّم، وذلك على الرغم من تطبيق نهج موثّق لدعم السلوك الإيجابي.
فجوة كبيرة في التحصيل والوصول إلى التعلّم	تباين جوهري بين توقعات المنهج للصف المسجَّل فيه الطالب ومستوى تحصيله الوظيفي الحالي، بما يستلزم تقديم دعم تعليمي فردي مستمر ضمن مسار معدَّل متفق عليه.
الاحتياجات الصحية أو احتياجات الرعاية الشخصية	دعم مستمر مطلوب لتنفيذ خطة معتمدة للرعاية الصحية أو الشخصية، ويجب أن تظل المهام في حدود تدريب المساعد، والموافقة التي تم الحصول عليها، وسياسة المدرسة.
التواصل والتفاعل	الحاجة إلى تطبيق متسق لنظام تواصل متفق عليه، أو إلى دعم منظَّم لتمكين الطالب من المشاركة مع البالغين والأقران.

2.3 آلية اتخاذ القرار

- تحديد العائق بعينه الذي يحول دون الوصول إلى التعلّم، أو المشاركة، أو السلامة، أو التقدم.
- توثيق ما سبقت تجربته من التدريس التكيّفي، والتسهيلات، والتدخلات الموجَّهة، بما في ذلك مدتها وأثرها.
- جمع مصادر متعددة للأدلة ومراجعتها مع الطالب ووليّ أمره، حسب الاقتضاء.

- تحديد المهام الدقيقة التي سيؤديها مساعد دعم التعلّم، وبيان أسباب تعذّر تلبيتها من خلال الخدمات القائمة.
- تسجيل القرار، وترتيبات التمويل، وخط الإشراف، والنواتج المستهدفة، والجدول الزمني، وموعد المراجعة في خطة الطالب.
- تسجيل التكليف في نظام «المنهل»، أو في أي نظام آخر تشترطه دائرة رأس الخيمة للمعرفة، وفقًا لما تقتضيه سياسة التعليم الدامج.
- مراجعة الترتيب سنويًا على الأقل للتأكد مما إذا كان الدعم لا يزال مناسبًا أو يستلزم تعديلًا.

2.4 مسوّغات لا تكفي بمفردها

لا ينبغي أن تستند التوصية بالدعم الفردي (طلب مساعد دعم التعلم) حصرًا إلى:

- تشخيص لا تسانده أدلة على وجود احتياج وظيفي في المدرسة؛
- طلب وليّ الأمر وحده؛
- تدني التحصيل، دون أدلة على تطبيق التدريس التكيّفي والتدخلات الموجَّهة؛
- الرغبة في معالجة النقص في الكادر الوظيفي، أو إدارة السلوك الصفي الاعتيادي؛ أو
- افتراض أن الملازمة المستمرة لشخص بالغ مفيدة دائمًا.

3. الاستقطاب والتعيين

ينبغي تطبيق معايير الملاءمة والحماية والمعايير المهنية ذاتها، سواء تولّت المدرسة أم وليّ الأمر استقطاب مساعد دعم التعلّم وتمويله، ولا ينشئ الترتيب الممول من وليّ الأمر علاقة عمل أو إشراف مستقلة داخل المدرسة؛ إذ يجب على المساعد أن يعمل ضمن الهياكل المعتمدة للمدرسة، وسياساتها، وجدولها الزمني، وتوجيهها المهني، وينبغي للمدرسة أن توثّق المسؤوليات التعاقدية بوضوح، وأن تراجعها مع قيادتها وإدارة الموارد البشرية لديها.

3.1 الحد الأدنى لشروط الأهلية واعتبارات الاختيار

تربط سياسة تعيين الموظفين الصادرة عن دائرة رأس الخيمة للمعرفة هذه الوظيفة بملف الأهلية الخاص بمساعد الدمج، وهو: شهادة الثانوية العامة مقرونةً بخبرة ذات صلة مدتها سنة واحدة أو بتدريب مدرسي داخلي مدته 25 ساعة، أو بدلًا من ذلك دبلوم في التربية الخاصة. وتشترط السياسة كذلك، لوظائف المعلم الظل، ومساعد دعم التعلّم، ومساعد الدعم الفردي (1:1)، والمساعد الفردي، الحصول على توصية من مسؤول الدمج أو من فريق القيادة العليا في المدرسة. ويجب على المدارس مراجعة السياسة السارية قبل كل تعيين، نظرًا لخضوع ملفات الأهلية للمراجعة السنوية.

اخطارات التعيين

تُدرج سياسة تعيين موظفي المدارس وظيفتَي مساعد دعم أصحاب الهمم (POD) والمعلم الظل ضمن الوظائف التي تستلزم اخطار تعيين صادرًا عن دائرة رأس الخيمة للمعرفة، ولا يجوز لأي فرد مزاولة أي نشاط تعليمي في مدرسة خاصة في إمارة رأس الخيمة دون الحصول على اخطار التعيين المذكور، وينبغي للمدارس التحقق من وضع تعيين كل مساعد لدعم التعلّم، بمن فيهم المساعدون الممولون من أولياء الأمور، قبل مباشرتهم العمل.

- التأكد من توافق المؤهلات، والخبرة، والكفاءة اللغوية، والكفاءة الخاصة بالوظيفة، مع الاحتياجات المقيَّمة للطالب ومع المتطلبات الحالية لدائرة رأس الخيمة للمعرفة.
- استكمال جميع عمليات التحقق المطلوبة المتعلقة بالهوية، والمرجعيات، والخلفية، والحماية، والأهلية، والتوظيف، قبل السماح للمساعد بالتعامل مع الطلبة دون إشراف.
- إجراء مقابلة منظَّمة تتضمن سيناريوهات عملية تتناول الكرامة، والسرية، ودعم السلوك، والتواصل، والحدود المهنية، وتعزيز الاستقلالية.
- التحقق من استكمال التدريب ذي الصلة قبل البدء في المهام، متى تطلّب الأمر تقديم الرعاية الشخصية، أو المناولة اليدوية، أو المساعدة في تناول الطعام، أو إعطاء الأدوية، أو استخدام أنظمة التواصل، أو دعم السلوك.

- تجنّب تعيين أي شخص قد تُخلّ علاقته بالأسرة أو بالطالب بالحدود المهنية، أو بالسرية، أو بمساءلة المدرسة، ما لم تُقيَّم المخاطر وتعالج بصورة رسمية.

3.2 الوثائق المطلوبة قبل مباشرة العمل

الجدول 3: الوثائق المطلوبة قبل مباشرة مساعد دعم التعلّم العمل

الوثيقة أو الإجراء	الحد الأدنى من التوقعات
اخطار التعيين الصادر عن دائرة رأس الخيمة للمعرفة	يؤكد أن الفرد مخوّل بشغل الوظيفة في المدرسة، بما يتوافق مع سياسة تعيين موظفي المدارس.
العقد المكتوب أو اتفاقية الخدمة	يحدد صاحب العمل أو الجهة المموّلة، والأجر، وساعات العمل، والإجازات، والتأمين، وإنهاء الخدمة، والتزامات السرية والامتثال.
الوصف الوظيفي	يحدد المهام، وحدود الصلاحيات، وخط التبعية الإدارية، وترتيبات الإشراف، وتوقعات الأداء، والمهام المحظورة. ويوقّع مساعد دعم التعلّم عليه تأكيدًا لفهمه.
موجز دعم الطالب	يلخّص النواتج المتفق عليها، واستراتيجيات الدعم، وأساليب التواصل، وضوابط المخاطر، وأهداف الاستقلالية، دون الإفصاح عن معلومات غير ضرورية.
السياسات ومدونة قواعد السلوك	يطّلع مساعد دعم التعلّم على سياسات المدرسة ويُقرّ بها، وتشمل: الدمج، والحماية وحماية الطفل، ومكافحة التنمّر، والسلوك، والسرية وحماية البيانات، والصحة والسلامة، والطوارئ، والحضور، والشكاوى.
سجل التهيئة الوظيفية	يؤكد استكمال التعريف بالمدرسة، ومسارات الإبلاغ عن مخاوف الحماية، وإجراءات الطوارئ، والتدريب الخاص بالوظيفة، وجهات الاتصال الرئيسية.
ترتيبات المراجعة	تحدد مواعيد الإشراف، وفترة التجربة، ومراجعة الأداء، ومراجعة الخدمات المقدمة للطالب.

3.3 الترتيبات الممولة من المدرسة والممولة من وليّ الأمر

لا يغيّر التمويل الجهةَ التي تُناط بها الصلاحية والمساءلة، ويلخّص الجدول التالي الوضع في كلا الترتيبين.

الجدول 4: خطوط الصلاحية في الترتيبات الممولة من المدرسة والممولة من وليّ الأمر

المتطلب	مساعد دعم التعلّم الممول من المدرسة	مساعد دعم التعلّم الممول من وليّ الأمر
التوجيه التربوي	المدرسة وفريق التعليم الدامج	المدرسة وفريق التعليم الدامج
صلاحية الحماية داخل المدرسة	المدرسة	المدرسة
المساءلة عن التخطيط للمنهج	المعلم وفريق التعليم الدامج	المعلم وفريق التعليم الدامج
توزيع المهام اليومية	المدير المباشر المعتمد في المدرسة	المدير المباشر المعتمد في المدرسة
التواصل مع الأسرة	عبر قنوات المدرسة المعتمدة	عبر قنوات المدرسة المعتمدة، دون أي ترتيبات إبلاغ موازية
المخاوف المتعلقة بالأداء	إجراءات الموارد البشرية والإدارة المباشرة في المدرسة	تُثير المدرسة المخاوف وفق بروتوكول العقد المتفق عليه، ويجوز لها تقييد دخول المساعد إذا اقتضت ذلك اعتبارات الحماية أو الملاءمة.

4. الأدواروالمسؤوليات

يعمل مساعد دعم التعلّم تحت توجيه المعلمين المؤهلين وفريق التعليم الدامج ، ويتمثل الغرض من هذه الوظيفة في تمكين الطالب من الوصول إلى التعلّم، والمشاركة، وتحقيق الرفاه، وتنامي الاستقلالية، من خلال تنفيذ الخطط المتفق علها، ولا يؤدي مساعد دعم التعلّم دور المعلم البديل، أو المعالج، أو أخصائي السلوك، أو مخطِّط المنهج.

4.1 المسؤوليات الأساسية

- تنفيذ الاستراتيجيات، والتسهيلات، والتكييفات، والتدخلات المحددة في الخطة التربوية الفردية، وخطة دعم السلوك، وخطة الرعاية، وخطة الدرس التي يعدّها المعلم.
- مساعدة الطالب على فهم التعليمات، وتنظيم أدواته، والتواصل، والتفاعل مع أقرانه، وإنجاز المهام المكيَّفة على النحو المناسب.
- إعداد الموارد التعليمية أو تكييفها وفق توجهات المعلم أو فريق التعليم الدامج ، ومشاركة الملاحظات العملية التي تساعد المعلمين على تحسين تخطيطهم.
- استخدام المساعدة بصورة منهجية، وتخفيفها تدريجيًا حالما يكون ذلك مناسبًا، بهدف بناء الاستقلالية.
- تيسير التفاعل مع الأقران وتعزيز الشعور بالانتماء، وتجنّب أن يصبح المساعد حاجزًا بين الطالب والمعلم وزملاء الصف.
- جمع بيانات موجزة وموضوعية مرتبطة بالأهداف المتفق علها، وإبلاغ المعلم المعيَّن أو مسؤول الدمج بالتقدم المحرز أو بأي مخاوف.
- دعم السلوك الإيجابي باستخدام الاستراتيجيات الاستباقية واستراتيجيات خفض التصعيد المتفق علها، وتسجيل الحوادث بموضوعية، واتباع إجراءات الإبلاغ.
- صون كرامة الطالب، والحفاظ على السرية والحدود المهنية، واحترام حق الطالب في الاختيار.
- الالتزام في جميع الأوقات بإجراءات الحماية، وحماية الطفل، والصحة والسلامة، والطوارئ، وحماية البيانات.
- المشاركة في الاجتماعات، والتدريبات، وجلسات الإشراف، والمراجعات ذات الصلة عند دعوته إلها.

4.2 المسؤوليات التي تبقى من اختصاص المعلمين وفريق الدمج

الجدول 5: توزيع المسؤوليات بين الكادر التعليمي ومساعد دعم التعلّم

يتولى المعلمون وفريق الدمج قيادة ...	يُسهم مساعد دعم التعلّم من خلال ...
تصميم المنهج، وتعديله، وتسلسله	مشاركة الملاحظات وتنفيذ البرنامج المتفق عليه.
أهداف الدروس، والنهج التدريسي، وقرارات التقييم	إعداد الموارد وفق التوجهات، وتقديم المساعدة، وتسجيل استجابات الطالب.
إعداد الخطة التربوية الفردية، واعتمادها، ومراجعتها رسميًا	تقديم الأدلة الموضوعية والتغذية الراجعة العملية.
الجداول الدراسية المعدَّلة، والقرارات المتعلقة بتقديم الدعم داخل الصف أو خارجه	الالتزام بالجدول المتفق عليه والإفادة بمدى فاعليته.
إبلاغ أولياء الأمور رسميًا بالتقدم المحرز وبالقرارات التربوية	استخدام قنوات المدرسة المعتمدة، وتجنّب تقديم وعود أو إجراء تغييرات بصورة منفردة.
الإحالة إلى الأخصائيين، وتفسير التقارير المهنية	تنفيذ الاستراتيجيات في حدود التدريب الذي تلقّاه، ورفع المخاوف إلى الجهات المعنية.

4.3 ما لا يجوز لمساعد دعم التعلّم القيام به

لا يجوز لمساعد دعم التعلّم:

- أن يُعِدّ أو يعتمد بصورة منفردة منهجًا معدَّلًا، أو جدولًا دراسيًا، أو خطة تربوية فردية، أو مجموعة من أهداف التعلّم، أو مسارًا للتقييم؛

- أن يحلّ محل المعلم بوصفه المربي الأساسي للطالب، أو أن يُخرج الطالب من الصف بصورة معتادة لتعذّر وصوله إلى المهمة المقررة في الصف الاعتيادي؛
- أن يدرّس دون إشراف بديلًا عن التدريس المخطط الذي يقدّمه المعلم؛
- أن يشخّص حالة ما، أو يقدّم علاجًا، أو يقيّد حركة الطالب، أو يعطي أدوية، أو يقدّم رعاية متخصصة، ما لم يكن مخوَّلًا بذلك صراحةً ومدرَّبًا عليه ومشمولًا بسياسة المدرسة؛
- أن يُفصح عن معلومات سرية، أو يُبلغ أولياء الأمور مباشرةً بقرارات رسمية خارج الإجراءات المعتمدة في المدرسة؛
- أن يُنجز الأعمال الخاضعة للتقييم نيابةً عن الطالب، أو يُفرط في المساعدة، أو يلازم الطالب ملازمة دائمة لا داعي لها؛ أو
- أن يستخدم ممارسات في إدارة السلوك لم تعتمدها المدرسة.

4.4 الحضور في الصفوف الاعتيادية والتدابير التعليمية البديلة

ينبغي أن يُتاح للطلبة من أصحاب الهمم الوصول إلى المنهج المدرسي كاملًا، بما في ذلك المواد الأساسية، والمواد التخصصية، والأنشطة اللاصفية، مع تكييف المحتوى والأنشطة عند الضرورة، وقد يكون التدريس الموجَّه خارج الصف أو الجدول الدراسي المعدَّل مناسبًا إذا حقق فائدة تربوية واضحة، وتم الاتفاق عليه من خلال عملية التخطيط الخاصة بالطالب، وينبغي للمدرسة أن توثّق الغرض، والمعلم المسؤول، والنواتج المستهدفة، والمكان، والمدة، وموعد المراجعة، ويتولى مساعد دعم التعلّم تقديم الدعم ضمن هذه الخطة؛ فلا يقرّر الحصص التي يحضرها الطالب، ولا يحدّد بصورة منفردة ما سيُدرَّس.

في حال كان المسار التعليمي قد لا يفضي إلى معادلة الشهادة في دولة الإمارات العربية المتحدة، تُلزم سياسة التعليم الدامج المدرسةَ بإبلاغ أولياء الأمور كتابيًا، والحصول على إقرار موقَّع منهم.

4.5 دورة الممارسة اليومية

الجدول 6: دورة الممارسة اليومية لمساعد دعم التعلّم

قبل التعلّم	أثناء التعلّم	بعد التعلّم
مراجعة هدف الدرس والتكييفات المخطط لها مع المعلم، وإعداد المواد وفق توجهاته، وتوضيح مستوى التلقين الذي سيُستخدم والبيانات التي ستُجمع.	اتخاذ موقع مرن عند تقديم الدعم، ومنح الطالب وقتًا لمعالجة المعلومات، وعدم تقديم المساعدة إلا عند الحاجة، وتشجيع تفاعله مع أقرانه ومعلمه، وتطبيق الاستراتيجيات المتفق عليها باتساق.	تسجيل أدلة موجزة مرتبطة بالهدف، ومشاركة أي تقدم لافت أو عوائق أو مخاوف تتعلق بالحماية عبر القناة الصحيحة، ورصد أشكال التلقين التي يمكن تقليصها.

5. التطوير المهني السنوي

تنص سياسة التعليم الدامج على حد أدنى قدره 20 ساعة من التدريب المعتمد سنويًا، يقدّمه مزوّدو تدريب محليون أو دوليون، للمساعد الفردي، بما في ذلك مساعد دعم التعلّم أو مساعد الدعم الفردي (1:1). وينبغي للمدرسة أن تُدرج هذه الساعات ضمن خطة تطوير سنوية موثّقة، وأن تحتفظ بما يثبت استكمالها، وأن تقيّم أثر التدريب في تطوير الممارسة وتحسين نواتج الطلبة.،وينبغي استكمال التهيئة الإلزامية قبل مباشرة العمل أو فور مباشرته، ولا ينبغي اعتبارها بديلًا عن التطوير المهني المستمر.

5.1 برنامج التعلّم السنوي الموصى به

الجدول 7: برنامج التطوير المهني السنوي الموصى به لمساعد دعم التعلّم

مجال الأولوية	الساعات المقترحة	التطبيق المتوقع
الحماية، وحماية الطفل، والحدود المهنية	3	التعرّف على المخاوف، والإبلاغ عنها فورًا، والمحافظة على السلوك الآمن والسرية.

مجال الأولوية	الساعات المقترحة	التطبيق المتوقع
التعليم الدامج، والخطط التربوية الفردية، والممارسات التكيّفية	4	فهم الخطط، وتنفيذ التكييفات، ودعم الوصول إلى التعلّم دون الحلول محل المعلم.
دعم السلوك الإيجابي وخفض التصعيد	4	استخدام استراتيجيات استباقية تتسم بالاحترام وتستنير بالبيانات، وتتوافق مع خطة الطالب.
التواصل، والتفاعل، وصوت الطالب	3	تطبيق أنظمة التواصل المتفق عليها، وتمكين الطالب من الاختيار الهادف والمشاركة مع أقرانه.
تعزيز الاستقلالية والتخفيف التدريجي للتلقين	2	الحدّ من الاعتماد على البالغين، ومتابعة الأداء المستقل للطالب.
الكفاءة في الصحة أو السلامة أو الرعاية الخاصة بالطالب	2	إثبات القدرة على تنفيذ الإجراءات المعتمدة الخاصة بالوظيفة بصورة آمنة.
الملاحظة، والبيانات، والممارسة التأملية	2	جمع الأدلة الموضوعية، وحماية السجلات، والاستفادة من التغذية الراجعة في تحسين الدعم.
المجموع	20	يستوفي الحد الأدنى من المتطلب السنوي المنصوص عليه في سياسة التعليم الدامج.

ينبغي تعديل التوازن بين هذه المجالات بما يعكس الكفاءة السابقة لمساعد دعم التعلّم والاحتياجات المتغيرة للطالب.

5.2 الإشراف ومراجعة الأداء

ينبغي لمسؤول الدمج أو المدير المباشر المفوَّض القيام بالإشراف المنتظم على مساعدي دعم التعلم، وينبغي أن تتناول المراجعة: الامتثال لمتطلبات الحماية، والالتزام الدقيق بالخطط المتفق عليها، وجودة التفاعل، وموضوعية حفظ السجلات، والعمل الجماعي، والانضباط في المواعيد، والسرية، والتقدم في التخفيف التدريجي للدعم، ولا ينبغي أبدًا أن تستند مراجعة الأداء إلى مجرد ظهور الطالب هادئًا أو إنجازه قدرًا أكبر من العمل، بل ينبغي أن تقيّم كذلك المشاركة، وتنمية المهارات، والاستقلالية.

6. قوائم التحقق الخاصة بالتنفيذ

6.1 قائمة التحقق الخاصة بقرار فريق التعليم الدامج

- ☐ وُصف العائق والاحتياج الوظيفي بوضوح.
- ☐ تستند الأدلة إلى أكثر من مصدر واحد.
- ☐ وُثّقت الترتيبات التيسيرية والتدخلات السابقة، وأثرها.
- ☐ حُدّدت المهام المقترحة لمساعد دعم التعلّم والنواتج المستهدفة تحديدًا دقيقًا.
- ☐ رُوعيت البدائل ونماذج الدعم الأقل تدخّلًا.
- ☐ استُطلعت آراء الطالب ووليّ أمره، حسب الاقتضاء.
- ☐ سُجّلت ترتيبات التمويل، والإشراف، والجدول الزمني، وجمع البيانات، والمراجعة.
- ☐ سُجّل التكليف في النظام الذي تشترطه دائرة رأس الخيمة للمعرفة.

6.2 قائمة التحقق السابقة لمباشرة العمل

- ☐ تم التحقق من الأهلية والمؤهلات وفقًا لسياسة تعيين موظفي المدارس السارية.
- ☐ تم الحصول على خطاب التعيين الخاص بالوظيفة من دائرة رأس الخيمة للمعرفة أو من وزارة التربية والتعليم.
- ☐ استُكملت عمليات التحقق المطلوبة المتعلقة بالحماية، والهوية، والخلفية، والمرجعيات، والتوظيف.
- ☐ اعتُمد العقد المكتوب أو اتفاقية الخدمة.
- ☐ صدر الوصف الوظيفي، وشُرح، ووُقّع.
- ☐ وُزّعت سياسات المدرسة، وسُجّل الإقرار بالاطلاع عليها.
- ☐ تم استيعاب مسارات الإبلاغ عن مخاوف الحماية وإجراءات الطوارئ.
- ☐ دُرّب المساعد على الاستراتيجيات وضوابط المخاطر الخاصة بالطالب، وتم التحقق من كفاءته.
- ☐ تم تأكيد المدير المباشر، وبروتوكول التواصل، ودورة الإشراف، وموعد المراجعة الأولى.

6.3 أسئلة المراجعة السنوية

- ☐ هل لا يزال الدعم الفردي ضروريًا في السياقات والأوقات ذاتها؟
- ☐ ما الأدلة التي تُثبت تحسّن الوصول إلى التعلّم، أو المشاركة، أو التقدم، أو السلامة؟
- ☐ هل تراجع دعم البالغين للطالب، وهل ازداد أداؤه المستقل؟
- ☐ هل يمكن تقديم أي عنصر من عناصر الدعم من خلال التدريس التكيّفي، أو الدعم الجماعي، أو التكنولوجيا المساعدة، أو تعديل البيئة التعليمية؟
- ☐ هل لا يزال الجدول الدراسي يتيح وصولًا واسعًا ومتوازنًا إلى المنهج؟
- ☐ هل متطلبات التدريب الخاص بالوظيفة ومتطلبات الحماية سارية ومحدَّثة؟
- ☐ ما الذي ينبغي الإبقاء عليه، أو تعديله، أو تقليصه، أو إيقافه، وفي أي موعد؟

7. صفة هذه الإرشادات

> *يُعدّ هذا الدليل إرشادات تشغيلية، وهو ليس بديلًا عن سياسات دائرة رأس الخيمة للمعرفة، أو قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، أو المشورة المهنية، أو السياسات المعتمدة للمدرسة. وينبغي للمدارس التحقق من أحدث المتطلبات التنظيمية قبل أي تعيين أو تجديد، وحسم أي تعارض لصالح المتطلب الحاكم.*

8. المراجع

دائرة رأس الخيمة للمعرفة. سياسة التعليم الدامج، RAKDOK-POL-2025-27. صدرت في 1 أغسطس 2025، وتسري اعتبارًا من 1 سبتمبر 2025.

https://dok.rak.ae/wp-content/uploads/2025/08/Inclusive-Education-Policy_RAK-DOK.pdf

دائرة رأس الخيمة للمعرفة. سياسة تعيين موظفي المدارس، RAKDOK-POL-2025-22. صدرت في 1 أغسطس 2025.

https://dok.rak.ae/wp-content/uploads/2025/08/Staff-Appointment-Policy_RAK-DOK.pdf

دائرة رأس الخيمة للمعرفة. إطار سياسة التطوير المهني المستمر، RAKDOK-POL-2026-06. صدر ويسري اعتبارًا من 16 يونيو 2026.

https://dok.rak.ae/wp-content/uploads/2026/06/RAKDOK-CPD-Policy-Framework-English.pdf

وزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة. التعليم الدامج.

https://www.moe.gov.ae/En/ImportantLinks/Pages/DeterminationInclusiveEducation.aspx

وزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة. القرار الوزاري رقم (647) لسنة 2020 بشأن سياسة التعليم الدامج، وفق ما ورد في سياسة التعليم الدامج الصادرة عن دائرة رأس الخيمة للمعرفة.